

- القسم 1 – الشروط والأحكام العامة
1. نفاذ أمر الشراء
 - 1.1 لا تعتبر جمارك دبي ("المشتري") مسؤولة عن أي اوامر الشراء ما لم تكن صادرة على النماذج المعدة لها وموقة اصولاً من قب الشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المشتري وتحمل رقم الأمر الرسمي الصادر عن المشتري
 - 1.2. العقود
 - 2.1 تكون عملية بيع المواد المنصوص عليها في اامر الشراء ("البضاعة") من قبل الجهة المحددة على ظهر الصفحة وشرائها من قبل المشتري وفقاً لهذه الشروط والأحكام
 - 2.2. لا يعتبر ادخال أي تغيير او اضافة على هذه الشروط نافذاً ما لم يتم الحصول على موافقة مسبقة مكتوبة من المشتري
 - 2.3. تعتبر هذه الشروط سارية المفعول وتحل محل اي شروط او احكام او نصوص اخرى صادرة عن او يشير اليها البائع
 3. الاقرار باستلام امر الشراء
 - 3.1 يتم ارسال امر الشراء الكترونياً او على نسخة ورقية مطبوعة
 - 3.2. يجب ان يكون الاقرار باستلام امر الشراء الكترونياً او على نسخة ورقية مطبوعة
 - 3.3. يكون تاريخ التسلیم وفقاً لما ورد في امر الشراء وبالتالي لا بد من مراعاته
 - 3.4. يستتبع قبول امر الشراء كنتيجة لا بد منها قبول هذه الشروط
 4. عمليات التسلیم والتبغية
 - 4.1 تنص كافة اوامر الشراء على الوثائق المطلوب تسليمها
 - 4.2. يجب على البائع تسليم البضاعة في المكان المتفق عليه مع المشتري وفقاً لأمر الشراء
 - 4.3. تعتبر شروط التسلیم الواردة في أي امر شراء هي نفس الشروط التي ورد تعريفها في مصطلحات التجارة الدولية لسنة 2000.
 - 4.4. لا يعتبر تسليم البضاعة الى اي ناقل (الذي يعتبر وكيل للبائع) على اساس تسليم الى المشتري
 - 4.5. يجوز للمشتري رفض و (أ) اعادة البضاعة الى البائع الذي تكون البضاعة تحت مسؤوليته وعلى نفقته او (ب) الطلب من البائع استلام البضاعة الموردة بزيادة عن الكمية المنصوص عليها في العقد فوراً
 - 4.6. يتحمل البائع نفقات تسليم البضاعة
 - 4.7. اذا كان زمن التسلیم منصوصاً عليه في ظهر الصفحة ، يكون في هذه الحالة ملزماً مما يتبعه مراعاته والوفاء به دون مهاودة
 - 4.8. يجب على البائع اشعار المشتري على الفور عن طريق الفاكس (والتأكيد على ذلك عن طريق البريد المدفوع) بما تأخير متوقع في التسلیم
 - 4.9. يجب على البائع اشعار المشتري على الفور بإرسال البضاعة الى نقطة تسليمها ومعاينتها ولا تعفي هذه المعاينة البائع من اي التزامات او شروط مضمنة لاغراض تسويق وصلاحية البضاعة. ويكون تسليم البضاعة خلال ساعات العمل العادية لدى المشتري ما لم يرد موعد آخر
 - 4.10. لا يكون المشتري ملزماً بقبول استلام البضاعة على دفعات ، وفي حال قبوله ذلك ، لا يعتبر التسلیم قد تم الا بعد تسليم جميع الدفعات
 2. الموافقة على التصميم
 - 9.1 إذا كان لا بد من تصنيع الاجزاء المراد تسليمها او عرض عيناتها على المشتري طبقاً لتصميم او مخططات او رسومات البائع ، يتعين في هذه الحالة تقديمها الى المشتري للموافقة عليها وهي موافقة لا تعني البائع من واجباته في الالتزام بالمواصفات او اي متطلبات اخرى منصوص عليها في امر الشراء او العقد
 10. الادوات والتصنيع الحصري
 - 10.1 كافية التصميم والرسومات والمواصفات والبيانات الفنية والعينات والمقاييس والأدوات والمواد الأخرى الموردة او المعايرة من قبل المشتري او مقدمة طبقاً لتعليمات المشتري او سدد قيمتها المشتري (بالكامل او جزئياً) يتم التأشير عليها بعبارة "املاك دبي العالمية/الجمارك" وتستمر او تصبح مملوكة للمشتري والاحتفاظ بها في حيازة البائع بحالة جيدة وتحت مسؤوليته وارجاعها بحالة جيدة عند الطلب او انهاء العقد ولا يجوز للبائع استعمالها دون موافقة مسبقة مكتوبة من المشتري لاي غرض آخر غير توريد البضاعة الى المشتري
 11. براءات الاختراع والتصاميم
 - 11.1 يضمن البائع بعد تعيين المبيعات او استخدام البضاعة المنصوص عليها في امر الشراء على اي براءة اختراع او تصميم او علامة تجارية او اسم تجاري او اي حق ملكية فكرية ويتعهد بتعميم المشتري عن اي مطالبات او اضرار او تكاليف تنشأ عن اي تعدى فعلي او مزعوم. ولا ينطبق هذا الضمان في حالة تصنيع البضاعة وفقاً لتصميم المشتري
 12. التعويض
 - 12.1 يلتزم البائع بتعميم واعفاء المشتري وافرداد ووكالاته عن ومن كافة المسؤوليات والخسائر والاضرار والتکاليف والرسوم والنفقات والقضايا والدعوى والطالبات والطالبات التي يتکبددها او يتکبدونها والناشئة بطريقه مباشرة او غير مباشرة عن او فيما يتعلق باي اخلال باي من التزامات البائع الواردة ضمن هذه الشروط والأحكام او اي اهمال او خطأ متعمد من جانب البائع فيما يتعلق بالبضاعة او موادها او اصول صنعتها او تصميمها او سلامتها او غير ذلك
 - 12.2. يلتزم البائع على نفقته بتنفيذ اي امر او اي شيء قد يطلب المشتري لغايات الطعن في اي قضية او دعوى او مطالبة او طلب مرفوع او مقدم ضد المشتري في شأن اي عيب مزعوم او فعلي في المواد او اصول الصنعة او التصميم او سلامه البضاعة
 - 12.3. يلتزم البائع بتعميم واعفاء المشتري عن ومن اي مسؤوليات وخسائر واضرار وتكاليف ورسوم ونفقات قد يتکبددها بسبب اي قضايا ماثلة امام القضاء او دعوى او مطالبات او طلبات تتعلق باي تعدى مزعوم او فعلي على اي براءة اختراع او تصميم او حقوق نشر او علامة تجارية او اي حق احتكار آخر ناتج عن البضاعة او استخدامها او اعادتها بيعها
 13. الاسعار
 - 13.1 يجب ان يتضمن امر الشراء اسعار البضاعة
 - 13.2. تعتبر الأسعار المنصوص عليها في امر الشراء الخاصة بالبضاعة نهائية وثابتة ما لم يقدم المشتري اسعار اخرى مكتوبة وتشتمل
 - 13.2.1. النقل والتأمين والتسليم في مبنأه التسلیم المحدد على ظهر الصفحة ورسوم الامتياز واتعب الترخيص وكافة

- البالغ الأخرى المستحقة الدفع في شان البضاعة او استخدامها وكافة النفقات والضرائب والرسوم والمكوس الأخرى ، و
التي
- 13.2.2 لا تخضع لاي تغغير لاي سبب مهما كان ويكون سعر التسليم طبقا للعقد. ويحق للمشتري بان يخص المبالغ
المستحقة له من اي مبالغ مستحقة او قد تصبح مستحقة للبائع فيما يتعلق بالعقد
- 13.2.3 لا يجوز ادخال اي زيادة على السعر او قبولها الا بمقتضى نص المادة(8)
- 13.4 لا يجوز ان يسدد المشتري اي نفقات مستحقة الدفع ما لم يتم الاتفاق عليها خطيا قبل وقوع اي تكلفة
14. التعاقد من الباطن والتنازل
- 14.1 لا يجوز للبائع التعاقد من الباطن او التنازل او غير ذلك التصرف في امر الشراء بالكامل او اي جزء منه او الانتفاع
به دون موافقة مسبقة مكتوبة من المشتري
15. مواد التعينة
- 15.1 تشكل عبوات وصناديق وبراميل / او مواد التعينة جزء لا يتجزأ من السعر المعلن ولا يجوز للبائع احتسابها
 بشكل منفصل وتعتبر غير قابلة للاسترجاع ما لم يوافق المشتري خطيا على غير ذلك
16. الملكية والمسؤولية
- 16.1 تنتقل ملكية البضاعة الى المشتري عند توقيع اشعار التسليم من قبل ممثل مفوض اصولا من المشتري او لدى
تسديد اي دفعة على حساب سعر الشراء ، ايهاما يقع اولا. ومع ذلك تظل البضاعة تحت مسؤولية البائع (ويشمل ذلك
دونها حصر مسؤولية التكلفة او الاضرار او التلف اثناء النقل) وذلك الى ان يتم تسليمها بالكامل في نقطة التسليم. وعلى
الرغم من ذلك ، فإذا رفض المشتري اي بضاعة ، تظل او تؤول في هذه الحالة ملكيتها او مسؤوليتها الى البائع. ويتبعين
على البائع التأمين على البضاعة تأمينا شاملاما لدى احدى شركات التأمين وفق الشروط التي تكون مقبولة بالنسبة
للمشتري على اساس قيمة الاستبدال (لتشمل التكاليف الإضافية المشار اليها في الماد (12) (ا) (اعلاه) الى ان يزول
الخطر والاحتفاظ بهذا التأمين واي عائدات منه وحقوقه تجاه اي ناقل للبضاعة على اساس امانة لديه لصالح
المشتري الى ان يفي بكافة التزاماته امام المشتري في شان البضاعة . ويلتزم البائع بإدخال فقرة ضمن وثائق التأمين
المستصدرة تتعلق بفائدة المشتري فيها وابراز وثيقة او وثائق التأمين المعنية او ايصالات اقساط التأمين متى ما طلب
المشتري ذلك. شرط ضمان حسن التنفيذيلتلزم البائع بتقديم ضمان حسن تنفيذ خلال 5 ايام من استلام امر الشراء يمثل
10% من اجمالي قيمة امر الشراء اذا كانت تبلغ 100.000 درهم وما فوق او كانت فترة التوريد اكثر من 15 يوما
على ان يكون هذا الضمان ساري المفعول طوال فترة التوريد زائد 90 يوما

4.11 على البائع تعينة البضاعة بشكل آمن داخل عبوات وضمان (ا) وجود وصف للبضاعة على الجزء الخارجي منها
باللغة الانجليزية وكميتها واي ارشادات خاصة في شأن المناولة والتخزين وتاريخ صلاحية المحتويات(حسب واقع
الحال) و (ب) التأشير على البضاعة والوثائق ذات العلاقة وفقا لتعليمات المشتري المعقوله. وادا كانت البضاعة او عملية
نقلها او تخزينها او استخدامها تشكل خطا او تعتبر سامة ، يتبعين على البائع في هذه الحالة التأشير عليها بالرموز
الدولية المناسبة التي تشير الى الخطر وتقدم كافة المعلومات المتوفّرة لديه الى المدى المعقول واي اخطار محتملة
خطيا الى المشتري

4.12 في حالة اخفاق البائع في تسليم او تكميل البضاعة خلال الفترة الزمنية المحددة او الاخفاق في الالتزام بشروط
واحكام امر الشراء او في حالة استمرار تسليم بضاعة او مواد معيبة ، يحق للمشتري الغاء امر الشراء وشروط العقد كلها او
جزئيا

4.13 تبقى البضاعة تحت مسؤولية البائع الى ان يتم تسليمها فعليا وفقا لشروط واحكام العقد

4.14. إذا كان امر الشراء يتضمن أكثر من صنف واحد ، يتبعين في هذه الحالة تحديد ذلك على سطر مختلف وتقديم
الفاتورة تبعا لذلك

5. الضمانات

5.1. يتضمن البائع ويقر بان تكون البضاعة مطابقة للمواصفات وحالية من اي عيوب او اعطال (غير العيوب او الأعطال
التي تكون نتيجة لقيام المشتري باستعمال البضاعة او تشغيلها بصورة غير صحيحه) لفتره ضمان لا تقل عن سنة واحدة
(الحد الأدنى لفتره الضمان) بعد قبول المشتري تسليم البضاعة او اي فترات ضمان ممددة قد ينص عليها اي امر شراء
مع مراعاة الضمان المبين اعلاه ، يتضمن البائع بعد استلام اشعار مكتوب من المشتري بإصلاح او استبدال على
الفور ، بناء على اختيار المشتري ، اي بضاعة معيبة دون اي تكلفة اضافية على المشتري وذلك وفقا لنص المادة (7)

6. السداد

6.1 يتم تقدير الفواتير بالدرهم الاماراتي بالنسبة للبضاعة الداخلة

6.2. يتم تقدير فواتير البضاعة الخارجة على اساس كل حالة على حده

6.3. يلتزم البائع بتقديم الفواتير الأصلية ولن يتم تسديد اي دفعة بموجب نسخ من الفواتير

6.4. لن يتم قبول اي تعديلات بآليه على الفاتورة الأصلية

6.5. لا تكون الفاتورة موجهة بصورة صحيحة الا اذا كانت

6.5.1 موجهة طبقا لامر الشراء

6.5.2 تبيّن امر الشراء

6.5.3 مصحوبة بالمستندات المؤيدة للمطالبة اذا كان الامر يتطلب اي ایضا

17. الانهاء
- 17.1 يجوز للمشتري الغاء امر الشراء في اي وقت بموجب توجيه اشعار مكتوب الى البائع. ويتم تسديد سعر عادل ومعقول عن كافة الاعمال الجارية وقت الانهاء على أن يقوم باستلامه المشتري لاحقا. ولا يكون المشتري مسؤولاً عن أي خسارة تلحق بالبائع بما في ذلك الخسارة التبعية
- 17.2. يعتبر البائع مقتصراً ومتناهياً عن العقد اذا
- 17.2.1 ارتكب البائع مخالفة جوهرية لذلك العقد او اي عقد آخر مع المشتري ، او
- 17.2.2 خضع البائع او اي من اصوله لتصفية او ولایة او اجراءات اعسار او ترتيبات مع الدائنين بصورة عامة
- 17.3. في حال سريان نص المادتين اعلاه ، يجوز للمشتري في اي وقت ووفق تقديره ومن دون الاحوال بحقوقه الأخرى وبموجب اشعار مكتوب الى البائع
- 17.3.1: تعليق اي عمليات تسليم يتعين تنفيذها او انهاء او الغاء او فسخ العقد المعنى واي عقد آخر مع البائع
- 17.3.2. يصبح له الحق في ان يسترد من البائع اي مبالغ سبق وان سددتها الى البائع في شأن تسليم البضاعة التي جرى تعليقها او لم يتم تسليمها
- 17.3.3. الاعلان عن اي مديونية مترصدة في ذمة البائع لصالح المشتري متى ما أصبحت مستحقة وواجبة السداد على الفور على اي حساب آخر واجراء مقاصة لا يتيح مديونية مترصدة في ذمة المشتري لصالح البائع مقابل اي مديونية مترصدة في ذمة البائع لصالح المشتري ، وفي كل حالة على اي حساب مهما كان
- 17.3.4. الغرامات
- 17.3.5 اذا اخفق البائع في التوريد خلال الفترة الزمنية المتفق عليها ، يحق لجمارك دبي اتخاذ كافة او اي من الاتي فرض غرامة تأخير قدرها 2% من قيمة المواد المتاخرة عن كل اسبوع تأخير بحد اقصى 10% من قيمة المواد المذكورة
- 17.3.6. اذا استمر البائع في التأخير بالقدر الذي تصل فيه الغرامة الى حدتها الاقصى ، يحق لجمارك دبي اتخاذ الآتي شراء المواد من السوق على نفقة البائع واحتساب الفرق عليه زائد 10% كمصاريف ادارية
- 17.3.7. مصادرة ضمان حسن التنفيذ كلياً او جزئياً
- 17.3.8. القوة القاهرة اذا تعذر للمشتري استلام اي بضاعة لاي سبب خارج عن إرادته المعتولة ، يحق له في هذه الحالة دون ادنى مسؤولية الغاء او تأخير امر الشراء كلياً او جزئياً
- 17.3.9. القانون يخضع هذه الشروط وكافة اسعار المناقصات وحالات القبول ويتم تفسيرها طبقاً لأحكام القوانين والمحاكم المعول بها في امارة دبي بدولة الامارات العربية المتحدة.
- 6.5.4 في حالة التسليم الجزئي والسداد الجزئي ، يجب توضيح تفاصيل الشروط او ارفاقها بأمر الشراء او الاتفاق عليها خطياً بين الطرفين
- 6.6. يجب ان يكون مبلغ الفاتورة مطابقاً للمبلغ الوارد في امر الشراء ما لم يكن متفقاً عليه بمقتضى المادة (4، 5، 6)
- 6.7. يجب على البائع ضمان بان يرافق مع كل فاتورة مقدمة كافة الوثائق المتعلقة بتسلیم البضاعة وقبول المشتري. يجب تقديم الفاتورة على الفور في يوم التسليم او كحد اقصى خلال يوم عمل واحد. ويؤدي اي اخفاق او اختلاف في امر الشراء او الفاتورة الى تأخير انجاز الدفعات
- 6.8. يلتزم المشتري بان يسدد الى البائع مستحقاته خلال 60 يوماً من التاريخ الذي يتم فيه استلام الفاتورة واعتمادها من قبل الادارة المالية
7. الملكية والجودة والرفض
- 7.1 يلتزم البائع باعتباره المالك المنتفع ببيع البضاعة على اساس انتقال ملكيتها الى المشتري باعتبارها ملكية قانونية مطلقة خالية من اي رهن وحق امتياز واي التزامات اخرى اياً كان نوعها. ويعتهد البائع ويعضم (ا) احقيته في بيع البضاعة وامتلاكه مطلقة وانتقال هذه الملكية الى المشتري خالية من اي رهن او حق امتياز او التزامات اخرى ، (ب) استمتع المشتري بالحيازة الهادئة للبضاعة (ج) حصوله على او تزويد المشتري بكافة التراخيص والمخالصات والموافقات والتقويمات الضرورية لشراء البضاعة من قبل المشتري لغایيات تسليمها في نقطة التسليم المقررة لها واستخدامها لكافة الاغراض التي يمكن البائع او من المفترض ان يكون الى المدى المعقول على علم بانها مطلوبة من قبل المشتري
- 7.2. يتعين على البائع ضمان انسجام البضاعة التام مع اي وكافة الاقارات والمواصفات والاعلانات والكتيبات والرسومات والمواصفات والعينات التي ابداها او قدمها البائع وانها صالحة من كل جانب للغرض الذي ابداها المشتري صراحة او ضمناً والذي من اجله طلب البضاعة وملائمتها من حيث المظهر والتجهيز وطريقها لاي معايير وطنية او عالمية معمول بها وبالمستوى الذي يضاهي اي توريدات سابقة معتمدة من المشتري. وفي حالة عدم التزام البضاعة بهذه الشروط او تبين انها معيبة باي شكل من الاشكال ، يوافق البائع على ان ذلك يعتبر سبباً كافياً لإنهاء العقد بمقتضى نص المادة (110) من قانون المعاملات التجارية لدولة الامارات العربية المتحدة
- 7.3. إذ ثبتت عند التسليم او خلال الحد الأدنى المقرر لفترة الضمان او فترة ضمان البضاعة المنصوص عليها كتابة في امر الشراء بان البضاعة معيبة او خلاف ذلك غير مطابقة للعقد ، يجوز للمشتري في هذه الحالة وفق ما يراه ومن دون اخلال بحقوقه الاخرى: (ا) رفض او الاعراض عن قبول البضاعة المعنية سواءً بإنهاء العقد او من دون انهائه والطلب من البائع تبدلها ورد اي مبالغ مسدة اصلاً من اجلها ، او (ب) يطلب من البائع اصلاحها او تعويض المشتري عن تكلفة الاصلاحات بالكامل التي تفذه او اجراؤها اي طرف ثالث وفق تقديره. ويجوز للمشتري اذا رغب في ذلك (1) الطلب من البائع على الفور باستلام اي من هذه البضاعة ، (2) القيام بنفسه بإرجاع اي من هذه البضاعة الى البائع على ان يكون هذا الاستلام او الارجاع على مسؤولية ونفقة البائع
8. تعديلات امر الشراء
- 8.1. إذا تبين ضرورة اجراء اي تعديل على امر الشراء الأصلي ، فإنه لا يجوز اجراء ذلك إلا بموجب امر تعديل مكتوب
- 8.2. اذا زاد او نقص السعر المتفق عليه نتيجة لاي تعديل ، يلتزم البائع في هذه الحالة باشعار المشتري بالي تغير خلال 14 يوماً من استلام امر التعديل المكتوب
- 8.3. يلتزم المشتري بإصدار امر شراء معدل على اساس ان يحل محل اوامر الشراء السابقة محل التنفيذ